

معارض الامم بالاضافة الى استماع الخطبة **وقد** اجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك
وعنه من ادلتها بعين عايطوك ذكره قال وهذه الاحوية التي قد منها
تند من اصلها العيون قوله صلى الله عليه وسلم في حديثه في فتاة اذا دخل
احدكم المسجد لا يجلس حتى يبصلي ركعتين متفق عليه قال وروى الحسن
في حال الخطبة في رواية شعبة عن عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وهو يخطب اذا جاء احكم والامام يخطب** او قل
خرج فليصل ركعتين متفق عليه **وليس** من طريق يافى يصفان عن جابر ان قال
ذلك في قصة سلكه واظنه بعد قوله فاربعهما ويجوز ان قال اذا جاء احدكم يوم
الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين ويجوز فيها ان قال النووي هذا نص
لا يطرأ على الفاضل ولا على الاخر عالما بلغه هذا اللفظ ويعتقد صحة ما نقله
وقال العازق ابو محمد بن ابي عمير هذا الذي اخرجه مسلم نص في الباب لا يخل
التاويل **وقد** قال قوم انما امره صلى الله عليه وسلم بسنة الجمعة التي قبلها
ويستدلون قوله عليه السلام في قصة سلكه عن ابن بكجة اعلنت
ركعتين قبل ان يجي لا تظهر وقتها من حيث التوقيت ولهذا قال الامام ان كان
صلي في البيت قبل ان يجي اذا دخل المسجد **وتعجب** بان المانع من صلاة الجمعة
لا يجزئ التفتل حال الخطبة طائفاً بمحمول ان يكون معي قوله قبل ان يجي الى موضع
الذي انت مكانه وتاويله الاستقبال احتمال ان يكون صلاه في موضع المسجد
ثم يفرق من سماع الخطبة ويروى ان في رواية مسلم اضليت الركعتين
بالاخرين والامام رضي الله عنه لا يجرى هناك اذ لم ينحط المسجد **واسنة** الجمعة
التي قبلها فاني الكلام فيها ان شاء الله تعالى **وتاب** صلاته صلى الله عليه وسلم
فضل وخطبته فضله ورواه مسلم والنسائي عن رواة جابر بن سمرة زاذني
رواية ابي داود يقرأ ايات من القرآن ويذكر الناس وله في اخري كان لا يخطب
الوعظة يوم الجمعة انما هو كات بسراة **وعن** عمرو بن جابر بن عثمان
الله عليه وسلم يخطب عليه عامة سورة اذ ارى طريفاً من كتفيه روله
قال ابن القيم في الاهلي **وتاب** عليه الصلاة والسلام اذا اذيع الناس حتى الميع
وحده من غير تبارش يصعب بين يديه وليس طيب لسان ولا طمعة ولا سواد فاذا
دخل المسجد سلكه فاذ صعد المنبر استقبل الناس بوجهه وسلكه من مجلس
واخذ كلال في الاذان فاذا فرغ منه نام صلى الله عليه وسلم فخطب من غير فصل
بين الاذان والخطبة كما روى حماد بن عيسى وروى ابن خزيمة في صحيحه ولا يخطب
كان يعرض على من اراد يصلي قبل ان يخطب المنبر وكان الناس بالانوار من وراء
بالاضافة انتهى وينظر في قوله ولم يكن ياخذ بيد سفيان وغيره وانما كانت

بمنزلة

يتعد على قوس او عصا قبل ان يجن المنبر **وتاب** صلى الله عليه وسلم قبل اسوة الجمعة
في الركعة الاولى واذا جاءك المنافقون في الثانية واهل مساجد الترابي وابو داود
والركعة في رواية صلى الله عليه وسلم يسوة الجمعة استأما بالعل راجوب الجمعة وعنده ذلك
ما يمان القواعل والكت على المؤكل والذريع ذلك ما ذكره ابن العوا عن ابن كاتوا
يحتجون في مجلس الترمذ اجتماعه **وتاب** حديث النعمان بن بشير عن مسلم في رواية
في العبد بن وفي الجمعة سبع اسر كلك الاعلى واهل الكحل بن العاشية وفي الخلق
في العدد الذي يتعقل يوم الجمعة للعلمانية خمسة عشر قولاً **احدها** يصح من الواحد
بقوله ابن حزم **قال** اثنا عشر ركعة وهو قول الخليل واهل الظاهر **الثاني** اثنا
مع الامام عند ابي يوسف ومحمد والليث **الرابع** ثلاثة معه عند ابي حنيفة وشبان
التوري **الخامس** سبعة عنده عن **السادس** تسعة عنده عن **السابع**
اثنا عشر عنده ربيعة ايضا في رواية **الثامن** مثله عن الامام عند **الحنف** **الخامس**
عشرون في رواية ابن حبيب عن مالك **العاشرة** فلقين ذلك **الحادي عشر**
اربعون في رواية ابن حبيب عن مالك **الثانية** في **الشرط** كونه احراراً بالعلمين عفا فقيرين
لا يطعنون صيفا ولا شتاً الحاجة وان يكونوا احاضرين من اول الخطبة الى
ان تمام الجمعة وحجة الشافعي ما رواه الدارقطني وابن ماجه والبيهقي في الدلائل
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كنت فائد ابي حنيفة ذهب بصير مما ذاقوت
الي الجمعة تسع الاذان صل على ابي امامة واستغفر له قال فقلت ذلك حسنا
لا يسمع الاذان في الجمعة الا فعل ذلك فقل عليه واهية استغفار في ايامه فكلما
سعت اذان الجمعة ما هو قال يا بني هو اول من جمع بالمدينة قال فقلت لم كنت
يومئذ قال اربعون رجلاً **وتاب** جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كل صلاة
امام او في كل اربعين فافوق ذلك جمعة خرجها الدارقطني **وروي** النبي عن
ابن مسعود انهما صلى الله عليه وسلم جمع بالمدينة وكامل اربعين رجلاً فاشق الحرام
كرويا الاضار فنع الله سبحانه قال في المجموع قال اصحابنا رحمه الله ان
الامة اجتمعوا على اشرار العمل والاصل الظاهر فانفع الجمعة الا بعد تنبئ
فيه توقيف **وقد** ثبت حواها اربعين وثبت صلوا كرايمه في اصابي والبيت
صلاه ما ياذن ذلك لا يجوز باقل منه قال واما خبر انفضاضه في ابي الاثني عشر
فليس نيه ان اشد اياها اثني عشر بل يحفل عودهم او عودهم مع ساعهم وكان
الخطبة **وتاب** مساقضوا في الخطبة وفي رواية البخاري ان فضيل في الصلاة وفي
تحمل على الخطبة جميعا من الاخبار انتهى **الخامس** اربعون غير الامام عند الشافعي
ايضا في رواية عن عبد العزيز بن وهب **الخامس** اربعون غير الامام عند الشافعي
في رواية وحديث عن عمر بن عبد العزيز وطائفة **الاربع عشر** ثمانون حكاه

وقوة سورة
لنوع طاهر بها
وتسمه على التوبة
وعنه ذلك